

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٣٦٩) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٧

بشأن توفيق أوضاع البنك العربي ش.م.ع (فرع شركة أجنبى) (المقيد بسجل المتعاملين الرئيسيين لدى وزارة المالية) للقيد في سجل الهيئة للتعامل في الأوراق والأدوات المالية الحكومية بالسوق الثانوى
بجلسه لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٥٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
 بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،
 وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية،
 وعلى قانون غسل الأموال الصادر بالقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية،
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٩٢ لسنة ١٩٢ بشأن إصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،
 وعلى قانون الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٠ ولائحته التنفيذية وتعديلاته،
 وعلى قرار وزير المالية رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٤ بشأن نظام "المتعاملون الرئيسيون"،
 وعلى موافقة وزارة المالية الصادرة للبنك على تسجيل البنك بسجل المتعاملون الرئيسيون بوزارة المالية،
 وعلى موافقة الهيئة الصادرة للبنك بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١٩ على من الترخيص للبنك بمزاولة نشاط المتعاملون الرئيسيون،
 وعلى موافقة البنك المركزي المصري الصادرة للبنك بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩ على التجديد للبنك لمزاولة نشاط المتعاملون الرئيسيون في أدون الخزانة والسنادات الحكومية وذلك حتى نهاية يونيو ٢٠٢٥،
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٤ بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٦ بشأن تنظيم الموافقة على التعامل في الأوراق والأدوات المالية الحكومية بالسوق الثانوى،
 وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ٢٠٢٥ بشأن مد مهلة توفيق أوضاع التعامل في الأوراق والأدوات المالية الحكومية بالسوق الثانوى،
 وعلى الطلب المقدم من البنك للحصول على موافقة الهيئة على توفيق أوضاع للقيد في سجل الهيئة للتعامل مباشرة في السوق الثانوى لأدوات الدين الحكومية كمتعامل رئيسي،
 وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن،
 وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلسها رقم (٥٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢١ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

فروع

المادة (١) : الموافقة للبنك العربي ش.م.ع (فرع شركة أجنبى) (المقيد بسجل المتعاملين الرئيسيين لدى وزارة المالية) على توفيق أوضاع والقيد تحت رقم (٢٥) في سجل الهيئة للتعامل في الأوراق والأدوات المالية الحكومية بالسوق الثانوى إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣٢) لسنة ٢٠٢٤ بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٦ بشأن تنظيم الموافقة على التعامل في الأوراق والأدوات المالية الحكومية بالسوق

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

